

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٠**

بشان الموافقة على اتفاق منحة مجموعة نتائج المساعدة الفنية
 للبرنامج المصرى للسياسات البيئية
 بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية
 الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية
 للتنمية الدولية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٧ / ٦ / ١٩٩٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :**(مادة وحيدة)**

ووفق على اتفاق منحة مجموعة نتائج المساعدة الفنية للبرامج المصرى للسياسات
 البيئية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال
 الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٧ / ٦ / ١٩٩٩ ،
 وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٥ يناير سنة ٢٠٠٠ م) .

اتفاق متحة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رقم ٢٦٣ - ك - ٦٤٠

اتفاق منحة مجموعة نتائج البرنامج المصرى للسياسات البيئية

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة الولايات المتحدة الأمريكية

اتفاق منحة مجموعة النتائج

قائمة المحتويات

- مادة ١ - الغرض .
- مادة ٢ - النتائج .
- بند (١-٢) النتائج .
- بند (٢-٢) ملحق (١) الوصف التفصيلي .
- مادة ٣ - مساهمات الأطراف .
- بند (١-٣) مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .
- بند (٢-٣) مساهمة الحكومة المصرية .
- مادة ٤ - تاريخ الاكتمال .
- مادة ٥ - المتطلبات السابقة على السحب .
- بند (١-٥) المتطلبات السابقة على السحب الأول .
- بند (٢-٥) المتطلبات السابقة على السحب من المنحة .
- بند (٣-٥) الإخطار .
- بند (٤-٥) التواريخ النهائية للمتطلبات السابقة على السحب .
- مادة ٦ - السحب .
- بند (١-٦) السحب من المنحة .
- بند (٢-٦) تاريخ السحب .
- بند (٣-٦) التاريخ النهائي للسحب .

مادة ٧ - استخدام متحصلات المنحة .

بند (٧-١) الاستخدامات المتفق عليها .

مادة ٨ - أحكام خاصة .

بند (٨-١) حساب متحصلات المنحة .

بند (٨-٢) الاستخدامات المحظورة - استعواض قيمة متحصلات المنحة .

بند (٨-٣) حساب العملة المحلية .

بند (٨-٤) الضرائب والرسوم .

بند (٨-٥) المتابعة والتقييم .

بند (٨-٦) التقارير .

بند (٨-٧) التشاور .

مادة ٩ - متنوعات .

بند (٩-١) الاتصالات .

بند (٩-٢) الخطابات التنفيذية .

بند (٩-٣) الممثلون .

بند (٩-٤) التعديل .

بند (٩-٥) التأجيل والإنهاء .

بند (٩-٦) لغة الاتفاق .

بند (٩-٧) تاريخ السريان .

بند (٩-٨) التصديق .

اتفاق منحة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رقم ٢٦٣ - ك - ٦٤٠

اتفاق منحة مجموعة نتائج

البرنامج المصرى للسياسات البيئية

بتاريخ ١٧ / ٦ / ١٩٩٩

بين

حكومة جمهورية مصر العربية (الحكومة المصرية أو جمهورية مصر العربية)

و

حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ممثلة فى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

(الوكالة)

مادة ١ - الغرض :

إن الغرض من اتفاق منحة مجموعة النتائج هذا (الاتفاق) هو تحديد مفاهيم الطرفين المذكورين أعلاه (الطرفان) فيما يتعلق بالنتائج الموضحة أدناه .

مادة ٢ - النتائج :

بند (٢-١) النتائج :

النتائج المرجوة من هذا الاتفاق (النتائج) هى خفض تزايد تلوث الهواء وتحسين إدارة الموارد الطبيعية من أجل بيئة متواصلة .

بند (٢-٢) ملحق (١) الوصف التفصيلي :

ملحق (١) المرفق ، بوضع النتائج السابقة ويصف المؤشرات التى تستخدم لقياس درجة إنجاز النتائج . فى حدود التعريف السابق للنتائج الوارد فى بند (٢-١) ، فإنه يمكن تغيير الملحق (١) بواسطة اتفاق كتابي من قبل الممثلين المفروضين من الأطراف بدون تعديل رسمى لهذا الاتفاق .

مادة ٣ - مساهمات الأطراف :

بند (١-٣) مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

(أ) المنحة :

للمساعدة فى تحقيق النتائج المحددة فى هذا الاتفاق ، فإن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية طبقا لقانون المساعدات الأجنبية لعام ١٩٦١ كما هو معدل ، توافق على منح الحكومة المصرية طبقا لشروط هذا الاتفاق ما لا يزيد عن خمسة وأربعين مليون دولار أمريكى (٤٥,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى) (المنحة) .

(ب) إجمالى مساهمات الوكالة المتوقعة :

إن إجمالى مساهمة الوكالة المتوقعة لتحقيق النتائج هو « مائة وعشرة ملايين دولار أمريكى (١١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى) » يتم تسديدها على دفعات وتخضع الدفعات اللاحقة لمدى ما يتوافر لدى الوكالة من تمويل لهذا الغرض وللاتفاق المتبادل بين الطرفين فى الوقت الذى يحين فيه تقديم كل دفعة تالية .

بند (٢-٣) مساهمة الحكومة المصرية :

توافق الحكومة المصرية على إتاحة أو العمل على إتاحة كافة الأرصدة بالإضافة إلى الأرصدة المتاحة، من الوكالة ومن أى مائع آخر كما هو محدد فى الملحق رقم (١) وكذلك كافة الموارد الأخرى المطلوبة لتحقيق النتائج بطريقة فعالة فى الوقت المحدد أو قبل تاريخ اكتمال المساعدة .

مادة ٤ - تاريخ الاكتمال :

تاريخ الاكتمال هو ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٢ أو أى تاريخ آخر يتفق عليه الطرفان كتابة وهو التاريخ الذى يقدر فيه الطرفان أن جميع الأنشطة اللازمة لتحقيق النتائج تكون قد تمت .

مادة ٥ - المتطلبات السابقة على السحب :

بند (٥-١) المتطلبات السابقة على السحب الأول :

قبل سحب أية متحصلات من هذه المنحة أو إصدار الوكالة لأية مستندات قد يتم السحب بمقتضاها ، تقدم الحكومة المصرية - فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة - للوكالة بطريقة مقبولة شكلاً ومضموناً ما يلي :

(أ) بيان بأسماء ووظائف الأشخاص المفوضين وفقاً للبند (٩-١٢) لأعمال كممثلين للحكومة المصرية مع نموذج توقيع لكل شخص محدد في هذا البيان .

(ب) تخصيص حساب بنكي يدر فائدة تودع فيه متحصلات المنحة مع شهادة من الحكومة المصرية بأن هذا الحساب البنكي قد تم فتحه وأنه محسوك بالطريقة التي تتطلبها المادة (٨) من هذا الاتفاق .

(ج) بيان بالوسائل التي يتم بمقتضاها سحب الأرصدة من ذلك الحساب البنكي .

(د) دليل على أنه قد تم رسمياً إنشاء وبدء عمل لجنة تنفيذية مكونة من ممثلين لهم حق التصويت من جهاز شئون البيئة وجهاز تخطيط الطاقة وهيئة التنمية السياحية ووزارة التعاون الدولي وممثل ليس له حق التصويت من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ويتم تعيين رئيس اللجنة من قبل جهاز شئون البيئة .

بند (٥-٢) المتطلبات السابقة على السحب من المنحة :

فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة ، فإنه قبل أي سحب من أرصدة المنحة وفقاً للبند (٦-١) (السحب من المنحة) أو إصدار الوكالة لأية مستندات متعلقة بالسحب الذي يتم فإنه يتعين :

(أ) استيفاء المتطلبات السابقة على السحب الواردة بالبند (٥-١) .

(ب) أن تكون الوكالة قد اعتبرت أن الحكومة المصرية قد أحرزت تقدماً مرضياً في برنامجها تجاه إنجاز النتائج ، وتتفق كل من الحكومة المصرية والوكالة الأمريكية كتابة على ذلك البرنامج .

(ج) أن تلتزم الحكومة المصرية بتنفيذ كافة نصوص هذا الاتفاق .

بند (٣-٥) الإخطار :

تخطر الوكالة الحكومة المصرية فوراً عندما تقرر الوكالة أن المتطلبات السابقة على السحب المحددة سالفاً قد تم استيفاؤها .

بند (٤-٥) التواريخ النهائية للمتطلبات السابقة على السحب :

(أ) التاريخ النهائي لاستيفاء المتطلبات المحددة في بند (١-٥) هو ٩٠ يوماً من تاريخ هذا الاتفاق أو أى تاريخ لاحق توافق عليه الوكالة كتابة قبل أو بعد التاريخ النهائي المحدد أعلاه . إذا لم يتم استيفاء المتطلبات السابقة المحددة في بند (١-٥) في التاريخ النهائي المحدد أعلاه ، فإنه يمكن للوكالة فى أى وقت إنهاء هذا الاتفاق بواسطة إخطار كتابى للحكومة المصرية .

(ب) التاريخ النهائي لاستيفاء المتطلبات المحددة فى بند (٢-٥) هو ١٨ شهراً من تاريخ هذا الاتفاق أو أى تاريخ لاحق توافق عليه الوكالة كتابة عن طريق خطابات تنفيذية قبل أو بعد التاريخ النهائي المحدد أعلاه . إذا لم يتم استيفاء المتطلبات السابقة المحددة فى بند (٢-٥) فى التاريخ النهائي المحدد أعلاه فإنه يمكن للوكالة فى أى وقت إنهاء هذا الاتفاق بواسطة إخطار كتابى للحكومة المصرية .

مادة ٦ - السحب :

بند (١-٦) السحب من المنحة :

خلال الأوقات التى يوافق عليها الطرفان وبناء على استيفاء المتطلبات السابقة على السحب السابق ذكرها بالبند (٢-٥) من هذا الاتفاق ، فإنه وفقاً لمعدل الأداء تقوم وكالة بإيداع المبالغ التى توافق على سحبها من المنحة فى حساب أو حسابات البنك الذى تدده الحكومة المصرية طبقاً للبند (١-٥) (ب) .

بند (٢-٦) تاريخ السحب :

يعتبر أن كل سحب قد تم فى التاريخ الذى تقوم فيه الوكالة بإيداع أرضة المنحة ، ذلك وفقاً للبند (١-٦) .

بند (٦-٣) التاريخ النهائى للسحب :

لن تجرى الوكالة مسحوبات من متحصلات المنحة بعد ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٢ فيما عدا ما قد توافق عليه الوكالة كتابة .

مادة ٧ - استخدام متحصلات المنحة :**بند (٧-١) الاستخدامات المتفق عليها :**

يوافق الطرفان على أن تستخدم متحصلات المنحة طبقاً للتحفظات الواردة بالبند (٨-٢) أدناه والإيضاحات التى قد ترد فى الخطابات التنفيذية لآى أو لكز مما يلى :

(أ) شراء ، سلع أو معدات، أمريكية المصدر والمنشأ والمحددة بمعرفة الوكالة .

(ب) سداد ديون الحكومة المصرية التى تستحق للولايات المتحدة أو المضمونة بمعرفتها ، وذلك باعتبار أن متحصلات المنحة المستخدمة للغرض الموضح بالبند (٧-١) (ب) لا يجب أن تتعدى خمسة وعشرين فى المائة (٢٥ ٪) من إجمالى مبلغ متحصلات المنحة المتاح من الوكالة للحكومة المصرية وفقاً لبنود هذا الاتفاق

مادة ٨ - تعهدات خاصة :**بند (٨-١) حساب متحصلات المنحة :**

يوافق الطرفان على الإجراءات التنفيذية التالية :

(أ) تودع متحصلات المنحة فى حساب بنكى مستقل يدر فائدة تقوم الحكومة المصرية بفتحه فى بنك من أجل تلقى المساعدة التى تقدم من الوكالة على هيئة سحب نقدى وأى فوائد تنتج عن متحصلات المنحة على ألا تختلط هذه المتحصلات بأية أموال أخرى من أى مصدر كان . وتعامل الفوائد الناتجة عن هذا الحساب كما لو كانت أصلاً (أى متحصلات المنحة) تم الحصول عليها وفقاً لأحكام هذا الاتفاق .

(ب) تحتفظ الحكومة المصرية بمستندات طبقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمتعلقة بحساب البنك الدولارى واستخدام متحصلات المنحة، وتكون المستندات متاحة للمراجعات الدورية والتدقيق السنوى بمعرفة الوكالة أو من تعينه لفترة المنحة ولمدة الثلاث سنوات التالية لتاريخ آخر سحب من الحساب المشار إليه بالبند (٨-١) (أ).

بند (٨-٢) استخدامات محظورة واستعراض قيمة متحصلات المنحة :

لا تستخدم متحصلات المنحة فى تمويل استيراد سلع محظورة وتشمل المعدات العسكرية أو شبه العسكرية ، معدات المراقبة ، معدات الإجهاض ، السلع الكمالية ، معدات المقامرة أو معدات تغيير المناخ ، ولا تستخدم متحصلات المنحة فى أغراض أخرى بخلاف المسموح بها طبقاً للبند (٧-١) . وتوافق الحكومة المصرية على إعادة إيداع أية دولارات أمريكية إلى الحساب البنكى المحدد فى بند (٨-١) من هذا الاتفاق تساوى أى مبلغ يستخدم من متحصلات المنحة فى استخدامات محظورة طبقاً لهذا البند ، بالإضافة إلى أية بائدة قد تنتج عن هذه المتحصلات وأن تعامل المبالغ الفائتة التى أعيد إيداعها فى ذلك الحساب كما لو كانت أصلاً (أى متحصلات المنحة) وفائدة تم الحصول عليها ، وفقاً لأحكام هذا الاتفاق .

بند (٨-٣) حساب العملة المحلية :

(أ) تنشئ الحكومة المصرية حساباً منفصلاً لا يدر فائدة (حساب العملة المحلية) بالبنك المركزى المصرى ويودع فى هذا الحساب عملة جمهورية مصر العربية المعادلة لمبلغ متحصلات المنحة المستخدمة بمعرفة الحكومة المصرية أو أية وكالة يتم تفويضها لشراء أو استيراد السلع أو المعدات المصرح بها فى نطاق البند (٧-١) (أ) من هذا الاتفاق - على ألا تختلط الأموال التى تودع بحساب العملة المحلية بأية أموال أخرى من أى مصدر كان .

(ب) تقوم الحكومة المصرية بهذه الإيداعات فى حساب العملة المحلية كما يتطلب البند (٨-٣) (أ) من هذا الاتفاق ، وذلك فى الأوقات وبالمبالغ ونسباً للمتطلبات التى ينص عليها فى خطاب تنفيذى .

(ج) تودع الحكومة المصرية أرصدة التحويلات هذه في حساب العملة المحلية وفقا لمتوسط سعر البيع اليومي عند الإغلاق كما تحدده الغرفة المركزية للسوق الحرة لآخر يوم عمل يسبق مباشرة التاريخ المحدد لحساب المبلغ الذي يتم إيداعه بالعملة المحلية ، وفقا لما هو منصوص عليه في الخطاب التنفيذي .

(د) المبالغ المودعة في حساب العملة المحلية وفقا لهذا الاتفاق قد تستخدم في الدعم القطاعي للوزارات المشاركة وللحد الذي يتفق عليه الطرفان والجهات الأخرى التي تتأثر بالبرنامج المصري للسياسات البيئية أو غير ذلك مما قد يتفق عليه الطرفان كتابة .

(هـ) تحتفظ الحكومة المصرية أو تعمل على الاحتفاظ بمستندات طبقا للنظم المحاسبية المتعارف عليها والتي تؤيد الإيداعات والمصروفات من حساب العملة وتتاح تلك المستندات للمراجعة والتدقيق بمعرفة الوكالة الأمريكية أو من تعينه لفترة المنحة ولمدة ثلاث سنوات لاحقة لآخر سحب من حساب العملة المحلية المفتوح طبقا لنصوص هذا الاتفاق وتستخدم العملة المحلية المتولدة من هذه المنحة في تمويل مراجعي حساب العملة المحلية .

(و) إن وجدت أية مبالغ من حساب العملة المحلية لم تستخدم طبقا لما سبق الإشارة إليه فإنه يتم استعاضة هذه المبالغ من موارد الحكومة المصرية .

بند (٤-٨) الضرائب والرسوم :

يعنى هذا الاتفاق وكذلك مبالغ المنحة من الضرائب والرسوم المفروضة طبقا للقوانين السارية في جمهورية مصر العربية ولا تستخدم متحصلات المنحة في دفع ضرائب أو رسوم جمركية أو رسوم أخرى تفرضها السلطات المصرية على السلع الممولة من متحصلات هذه المنحة .

بند (٥-٨) المتابعة والتقييم :

يوافق الطرفان على إقامة برنامج للمتابعة والتقييم يكون جزءا من الاتفاق . باستثناء ما قد يتفق عليه الطرفان كتابة فإن البرنامج خلال فترة تنفيذ الاتفاق وفي مرحلة أو أكثر بعد ذلك سوف يشمل ما يلي :

(أ) المتابعة الدورية وتقديم تقارير عن مدى التقدم في مؤشرات الأداء خلال فترة الاتفاق والتقدم الشامل نحو الوصول إلى أهداف الاتفاق .

(ب) تعريف وتقييم مجالات المشاكل أو المعوقات التي قد تعوق الوصول إلى الأهداف .

(ج) تقييم لكيفية مدى التغلب على هذه المشاكل والمعوقات .

(د) ملخص لمؤشرات الإنجاز والتقييم بدرجة مقبولة والأثر الكلى الذى تحقق بالنسبة إلى التنمية كنتيجة للاتفاق .

بند (٦-٨) التقارير .

فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة ، تقدم الحكومة المصرية للوكالة تقرير ربع سنوى عن استخدامات متحصلات المنحة ومركز الحساب البنكى وفقا للبند (٨-١٠) من هذا الاتفاق وتقارير ربع سنوية عن مركز نشاط حساب العملة المحلية وفقا للبند (٨-٣) من هذا الاتفاق . ويتم تحديد أية متطلبات إضافية بالنسبة إلى التقارير والنماذج فى الخطابات التنفيذية .

بند (٧-٨) التشاور :

يتشاور الطرفان بصفة دورية بشأن تنفيذ هذا الاتفاق .

مادة ٩- متنوعات :

بند (٩-١) الاتصالات :

أى إخطار أو طلب أو مستند أو أى اتصال آخر مقدم من أحد الطرفين إلى الطرف الآخر بشأن هذا الاتفاق يتم كتابة بالبريد المسجل أو بالتلغراف أو بالفاكس أو بالبرق ، وتعتبر جميع المراسلات قد تم إعطاؤها أو إرسالها إلى الطرف المعنى على العنوان المطابق التالى :

إلى حكومة جمهورية مصر العربية :

وزارة التعاون الدولى

قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية

٤٨ - ٥٠ شارع عبد الخالق ثروت - الدور الخامس - القاهرة / مصر .

إلى الوكالة :

الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

السفارة الأمريكية بالقاهرة

٨ شارع كمال الدين صلاح - جاردن سيتى - القاهرة / مصر .

إلى الهيئات المنفذة :

جهاز شئون البيئة

٣٠ طريق مصر - حلوان الزراعى - خلف فندق سوفيتال المعادى / المعادى

جهاز تخطيط الطاقة بوزارة البترول :

٣٢ شارع محمود خيرى - مدينة نصر - القاهرة / مصر .

هيئة التنمية السياحية بوزارة السياحة :

٢٢ شارع الجيزة الدور السابع - الجيزة/مصر .

تكون جميع المراسلات باللغة الإنجليزية ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك كتابة . ويمكن تغيير العناوين بعناوين أخرى بمجرد تلقى إخطار بذلك بالإضافة إلى ذلك فإن الطرفين ، من خلال الخطابات التنفيذية ، قد يرشحا رئيس اللجنة التنفيذية المطلوب تأسيسها وفقا للفقرة (٥-١) (د) من هذا الاتفاق بوصفها اللجنة التى تخاطبها جميع الهيئات المصرية المنفذة .

بند (٩-٢) الخطابات التنفيذية :

قد تصدر الوكالة من وقت لآخر خطابات تنفيذية لإيضاح نصوص اتفاق المنحة وكذلك

لمزيد من الوصف للإجراءات التى تطبق أو لتسجيل اتفاق الطرفين على تفاصيل التنفيذ .

بند (٩-٣) الممثلون :

لجميع الأغراض المتعلقة بهذا الاتفاق يمثل الحكومة المصرية الشخص الذى يشغل منصب أو يقوم بعمل وزير الدولة للتعاون الدولى و / أو رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية ، ويمثل الوكالة الشخص الذى يشغل منصب أو يقوم بعمل مدير بعثة الوكالة ، ويمكن لكل منهم بواسطة إخطار كتابى تعيين ممثلين إضافيين لكل الأغراض فيما عدا التوقيع على التعديلات الرسمية لهذا الاتفاق . تقدم أسماء ممثلى الحكومة المصرية ومعها نماذج توقيعياتهم إلى الوكالة التى يمكنها قبولهم كمفوضين بالكامل فى حالة توقيعهم على أى مستند لتنفيذ هذا الاتفاق ، وذلك لحين استلام إخطار كتابى يفيد بإلغاء سلطاتهم .

بند (٩-٤) التعديل :

يجوز تعديل هذا الاتفاق بإجراء تعديلات كتابية موقعة من كلا الطرفين .

بند (٩-٥) التأجيل والإنهاء :

(أ) يمكن لأى طرف إنهاء هذا الاتفاق بأكمله ، وذلك بإرسال إخطار كتابى إلى الطرف الآخر خلال ٣٠ يوماً . ويمكن أيضاً للوكالة أن تنهى جزءاً من هذا الاتفاق بإرسال إخطار كتابى للحكومة المصرية خلال ٣٠ يوماً ، وترجىء كل أو جزء من هذا الاتفاق عن طريق إرسال إخطار كتابى للحكومة المصرية . بالإضافة إلى ذلك ، فإن الوكالة قد تنهى كل أو جزء من هذا الاتفاق عن طريق إخطار كتابى للحكومة المصرية فى حالات : (١) إذا لم تنفذ الحكومة المصرية أى من أحكام هذا الاتفاق . (٢) إذا حدث موقف تقرر الوكالة على ضوءه أنه من غير المحتمل إنجاز أهداف البرنامج أو برنامج المساعدة أو تقرر الوكالة أنه من غير المحتمل أن تستطيع الحكومة المصرية أن تفى بالتزاماتها فى نطاق هذا الاتفاق . أو (٣) أى سحب تقوم به الوكالة قد يعد انتهاكاً للتشريعات التى تحكم الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

(ب) باستثناء المدفوعات التي يتعاقد عليها الطرفان بمقتضى التعاقدات التي لا يمكن تأجيلها والتي تم الاتفاق عليها مع الطرف الثالث قبل هذا التأجيل أو الإنهاء، فإن التأجيل أو الإنهاء لهذا الاتفاق بأكمله أو جزء منه سوف يؤجل (خلال فترة التأجيل) أو ينهى بطريقة مناسبة، أي التزام للطرفين لإتاحة تمويل أو موارد أخرى للبرنامج، أو لتأجيل أو إنهاء جزء من البرنامج بطريقة مناسبة. أي جزء من هذا الاتفاق لم يؤجل أو ينهى سوف يظل في حيز النفاذ

بند (٦-٩) لغة الاتفاق :

هذا الاتفاق محرر باللغتين العربية والإنجليزية، وفي حالة وجود غموض أو تعارض بين النصين يعتد بالنص الإنجليزي.

بند (٧-٩) التصديق :

تتخذ الحكومة المصرية كافة الخطوات اللازمة لإتمام الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا الاتفاق، وتخطر الوكالة في أسرع وقت ممكن بهذا التصديق.

بند (٨-٩) تاريخ النفاذ :

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ عند توقيعه من الطرفين. وإشهاداً على ذلك فإن كل من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية من خلال ممثليهما المفوضين قد وقعوا على هذا الاتفاق بأسمائهم، وتم تسليمه في اليوم والسنة المحددين بأعلاه.

عن حكومة

الولايات المتحدة الأمريكية

التوقيع :

الاسم : دانيال من . كيرتزر

الوظيفة : السفير الأمريكي

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

التوقيع :

الاسم : ظافر سليم البشري

الوظيفة : وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولي

التوقيع :

الاسم : د/ حسن سليم

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادي مع الولايات المتحدة الأمريكية

التوقيع :

الاسم : توني كريستيانسن واجنر

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية

للتنمية الدولية بالإنابة / مصر

الهيئات المنفذة

وإعلاماً عن الاتفاق السابق فإن ممثلي الهيئة التنفيذية قد وقعا بأسمائهما :

التوقيع : جهاز شئون البيئة

التوقيع :

الاسم : د/ نادية مكرم عبيد

الوظيفة : وزير الدولة لشئون

البيئة ورئيس مجلس إدارة جهاز

شئون البيئة

الاسم : د/ إبراهيم عبد الجليل

الوظيفة : الرئيس التنفيذي

لجهاز شئون البيئة

الهيئات المنفذة

وإعلاماً عن الاتفاق السابق فإن ممثلي الهيئة التنفيذية قد وقعا بأسمائهما :

جهاز تخطيط الطاقة

التوقيع :

وزارة البترول

التوقيع :

الاسم : د/ هانيء عبد الإزق

النجيب

الاسم : د/ حمدي علي البني

الوظيفة : وزير البترول

الوظيفة : الرئيس التنفيذي

لجهاز تخطيط الطاقة

الهيئات المنفذة

وإعلاماً عن الاتفاق السابق فإن ممثلي الهيئة التنفيذية قد وقعا بأسمائهما :

هيئة التنمية السياحية

التوقيع :

وزارة السياحة

التوقيع :

الاسم : د/ عادل راضي

الوظيفة : الرئيس التنفيذي

لهيئة التنمية السياحية

الاسم : د/ ممدوح البلتاجي

الوظيفة : وزير السياحة

الملحق (١)

الوصف التفصیلی

لبرنامج المصری للسياسات البيئية

١ - المقدمة :

يصف هذا الملحق الأنشطة المطلوب تنفيذها والنتائج المطلوب تحقيقها من التمويل المخصص في نطاق هذا الاتفاق (اتفاق مساعدة البرنامج) . ولا يفسر أي مما جاء بهذا الملحق (١) على أنه تعديل لأي من التعريفات أو النصوص الواردة بالاتفاق .

٢ - الخلفية :

يدعم هذا البرنامج الجهود التي تتخذها الحكومة المصرية لحماية البيئة الطبيعية المصرية ، وعلى وجه التحديد فإن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية سوف تقوم بمساعدة الحكومة المصرية في صياغة وتنفيذ أولويات سياساتها البيئية .

إن البرنامج المصری للسياسات البيئية هو برنامج ينفذ على مدى أربعة أعوام لدعم المبادرات السياسية والمؤسسية والتنظيمية الخاصة بالحكومة المصرية لخفض تلوث الهواء وتحسين إدارة الموارد الطبيعية من أجل بيئة متواصلة . يتم تعريف مجالات سياسية محددة هي : الاستخدام الأنظف والأكفا للطاقة ، خفض التلوث الصناعي ، تطوير إدارة المخلفات الصلبة ، وإدارة الموارد الطبيعية بمنطقة البحر الأحمر . ويكون أيضا من أهداف المشروع إزالة القيود الاقتصادية والمالية والمؤسسية المتداخلة من أجل إدارة بيئية متطورة .

٣ - التمويل :

الخطة المالية لهذا الاتفاق موضحة في المرفق (١) .

٤ - النتائج والمؤشرات :

إحدى النتائج التى يهدف إليها البرنامج المصرى للسياسات البيئية هى خفض تزايد تلوث الهواء . أما مؤشرات تحقيق هذه النتيجة وأهداف البرنامج الذى ينتهى فى عام ٢٠٠٢ ، فهى كما يلى :

المستهدف (طن متري)	المخطط الأساسى (طن متري)	الانبعاثات التى يتم تجنبها من ملوثات الهواء التالية
٧٧٦,٠٠٠	٢٥٦,٠٠٠	- جسيمات عالقة
١١٣,٥٢٨	٥٤,٠٣٠	- أول أكسيد الكربون
٢٦٤,٣٧٤	٢١,٤٩٩	- أكاسيد الكبريت
٢٦٤,٢٧٠	٨,٨٧٩	- أكاسيد النيتروجين

النتيجة الثانية للبرنامج المصرى للسياسات البيئية هى تطوير إدارة الموارد الطبيعية من أجل بيئة متواصلة . أما مؤشرات تحقيق هذه النتيجة وأهداف البرنامج الذى ينتهى فى عام ٢٠٠٢ ، فهى كما يلى :

المستهدف	المخطط الأساسى	
% ٩٠	% ٥	- إرساء شمندورات بمحميات البحر الأحمر حيث تستقر وتنمو الشعاب المرجانية
% ٨٠	% ٥	- مناطق تنمية سياحية جديدة بمحافظة البحر الأحمر حيث تتخذ حميات بيئية للقضاء على التغيرات الساحلية التى تهدد الشعاب الطرفية (الهدبية) وأشجار المانجروف
% ١٠٠	% ٥	- تمويل تكاليف التشغيل والصيانة للمحميات البحرية المصرية من العائد المتحصل من هذه المحميات

٥ - الأنشطة :

تقدم المسحوبات النقدية وفقا لأداء الحكومة المصرية تجاه تحقيق إجراءات السياسات . إجراءات السياسات المتعلقة بكل سحب سوف توضع بالتفصيل فى اتفاق منفصل .

٦ - الأدوار والمسئوليات :

شركاء الحكومة المصرية الرئيسيون فى هذا البرنامج هم جهاز شئون البيئة وجهاز تخطيط الطاقة بوزارة البترول وهيئة التنمية السياحية بوزارة السياحة . لجنة تنفيذية يرأسها جهاز شئون البيئة وتضم ممثلين لهم حق التصويت من جهاز شئون البيئة وجهاز تخطيط الطاقة وهيئة التنمية السياحية ووزارة التعاون الدولى وممثل ليس له حق التصويت من الوكالة وتكون مسئولة عن الإدارة الكلية لهذا البرنامج . هذه الجهات مسئولة عن استكمال إجراءات السياسات المتفق عليها فى البرنامج . ويضم شركاء الحكومة المصرية المحتملين الآخرين وهم المحافظات وجهات القطاع العام المتعاونة الموقعة على بروتوكول الاستراتيجية القومية لكفاءة الطاقة ووزارات معنية أخرى . تمارس وزارة التعاون الدولى دورا فعالا وجوهريا فى البرنامج . وتنسق وزارة التعاون الدولى مع البنك المركزى الذى يتولى إدارة الحساب المنفصل بالدولار الأمريكى ، وكذلك بالتنسيق مع وزارة المالية التى تتولى إدارة الحساب الخاص بالعملة المحلية .

تتابع الوكالة عملية التنفيذ الكلى للبرنامج نيابة عن الحكومة الأمريكية .

٧ - المتابعة والتقييم :

يتم السحب من المنحة بناء على مدى الأداء المرضى للحكومة المصرية فى إنجاز الإجراءات المتفق عليها والتي حددتها الوكالة فى واحدة أو أكثر من المراجعات لكل سحب . ويتم إجراء التقييم خلال فترة البرنامج كلما كان ذلك مناسباً ، ويتم التعاقد على المساعدة للمتابعة والفحص والتقييم لمساعدة الوكالة فى هذه المهام .

مرفق (١)

جدول (١)

البرنامج المصرى للسياسات البيئية
الخطة المالية التوضيحية (بالألف دولار)
مساهمة الحكومة الأمريكية

إجمالي الالتزامات المتوقعة خلال العام المالى ١٩٩٩ حتى العام المالى ٢٠٠٢	الالتزامات المتوقعة خلال الأعوام المقبلة	الالتزامات خلال العام المالى ١٩٩٩	مدخلات الميزانية تتكون / النشاط
١١٠,٠٠٠	٦٥,٠٠٠	٤٥,٠٠٠	مساعدة البرنامج / تحويل نقدى
١١٠,٠٠٠	٦٥,٠٠٠	٤٥,٠٠٠	الإجمالى ...